

متطلبات مهنة محافظ الحسابات في دعم وتطوير الإبداع المحاسبي - نظرة مستقبلية
**The Requirements of the profession of accountant in supporting and
developing accounting creativity - a future perspective**

د/ قنيع أحمد

جامعة غارداية

ahmedguenaya@gmail.com

أ.د/ عجيلة محمد

جامعة غارداية

adjila_78@yahoo.fr

تاريخ القبول: 2019/06/ 30

تاريخ الاستلام: 2019/06/ 02

ملخص:

أن التحديات التي تواجهنا في العمل المحاسبي اليوم تستوجب من العمل بكل جهد وكفاءة للارتقاء بمهنة المحاسبة وخصوصا محافظ الحسابات إلى أعلى المستويات وتطوير أساليب الإفصاح، ونشر التوعية في ما يتعلق بتوضيح الجوانب الفنية المتعلقة بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية، لأن الإبداع المحاسبي وإبداع المحاسبين ومحافظي الحسابات يساعد الإدارة في ترشيد ممارسة مهامها. ولا يمكن لأي إدارة أن تدرك حقيقة وضعها المالي والاقتصادي دون نظم محاسبية سليمة. إضافة الى قانون مهنة المحاسبة في الجزائر 01-10 اعادة تنظيم مهنة المحاسبة وخصوصا محافظ الحسابات.

كلمات مفتاحية: محافظ الحسابات، ابداع محاسبي، مهنة المحاسبة، تطوير، اتخاذ القرار

Abstract:

The challenges facing us in today's accounting work require us to work with all efficiency and efficiency to raise the profession of accounting, especially accountants to the highest standards and develop the methods of disclosure, and raise awareness in terms of clarifying the technical aspects related to the application of international accounting standards, because accounting creativity and the creation of accountants and accountants helps management In the exercise of its functions. No management can be aware of the reality of its financial and economic situation without proper accounting systems. In addition to the law of

the accounting profession in Algeria 10 - 10 reorganization of the accounting profession, especially the governor of accounts.

Keywords: accountant, accountant, accounting profession, development, decision making

أ.د/ عجيلة محمد، الإيميل: adjila_78@yahoo.fr

مقدمة:

من المهن التي تعتبر امتدادا للمهن المحاسبية، مهنة محافظة الحسابات التي زادت مكانتها وأهميتها مع التطور الذي شهدته المؤسسة الاقتصادية بشكل عام وانفصال ملكيتها عن تسييرها بشكل خاص، وليس هذا فحسب، فقد أصبحت التشريعات في الكثير من الدول تنص على إلزامية تعيين محافظ حسابات من قبل شركات المساهمة لمراجعة حساباتها والمصادقة عليها ضمانا وحماية لحقوق حملة الأسهم والدائنين، خاصة مع كبر حجم هذا النوع من الشركات.

كما ساهم الابداع المحاسبي وتكنولوجيا المعلومات في إحداث تطورات وتغيرات في مهنة المحاسبة، وذلك من خلال التأثير على مختلف مجالاتها (التعليم المحاسبي، الإفصاح المحاسبي، نظام المعلومات المحاسبي ... الخ)، وقد امتد اثرها ليصل المحاسب ومحافظ الحسابات في حد ذاته، وذلك من خلال مساعدته حتى يصبح محاسبا او مدققا مبدعا متبكرا ومؤثرا على قرارات المؤسسة، وليس مجرد طاحونة لمسك الحسابات فقط ومتابعتها .

وتجدر الاشارة إلى أن مهنة محافظة الحسابات في الجزائر كان ينظمها القانون رقم: 91-08 الصادر بتاريخ 27 أبريل 1991، والذي تم استبداله بالقانون رقم: 10-01 المؤرخ بتاريخ 29 جوان 2010، فمن خلال هذا القانون تم إعادة تنظيم مهنة المحاسبة عموما ومهنة محافظة الحسابات خصوصا، حيث تم التحلي عن بعض الإجراءات المتعلقة بالمهنة، بالموازاة مع ذلك استحدثت إجراءات أخرى، وكمثال على ذلك فصل القانون الأخير بين المهن المحاسبية بإنشاء وتشكيل هيئات محاسبية وصية عن كل مهنة، وهذا من شأنه أن يساعد على تنظيم كل مهنة ويفعل دورها في الميدان.

ومن خلال صفحات هذا البحث نحاول تسليط الضوء على مهنة محافظة الحسابات في الجزائر في إطار القانون الجديد لهذه المهنة، ولتحقيق ذلك سنعالج الإشكالية التالية :

" ماهي متطلبات ومرتكزات مهنة محافظ الحسابات في دعم وتطوير الابداع المحاسبي؟"

أولاً: الإطار العام لممارسة مهنة محافظة الحسابات في الجزائر

1- التطور التاريخي لمحافظ الحسابات في الجزائر.

شهدت الدولة الجزائرية منذ استقلالها العديد من الإصلاحات و سن تشريعات و كانت مهنة محافظة

الحسابات من بين ما مسته هذه الإصلاحات و التشريعات .

أ-الفترة النشأة (1969 - 1991):

لقد أسست المحافظة على الحسابات لأول مرة بالأمر 107 - 69 المؤرخ في 1969/12/13، المتضمن قانون المالية لسنة 1970 ، والذي تضمن في مادته 39 ما يلي: " يعين الوزير المكلف بالمالية والتخطيط محافظي الحسابات في الشركات الوطنية، المؤسسات ذات الطابع الصناعي والتجاري والشركات التي تكون فيها الدولة أو أي تنظيم عمومي مالكا لجزء من رأس المال الاجتماعي بهدف التأكد من انتظام و مصداقية حساباتها وتحليل وضعية أصولها وخصومها"، ويوافق هذا الأمر المرسوم التطبيقي 70 - 173 الصادر في 1970/11/13، الذي جاءت فيه توصيات تتمحور حول مهمة وواجبات محافظ الحسابات.

إن إعادة الهيكلة العضوية والمالية للمؤسسات الوطنية في مطلع الثمانينات أدى إلى زيادة معتبرة في عدد المؤسسات منها مجلس المحاسبة الذي أوكلت إليه صلاحية رقابة المؤسسات العامة التي تستفيد من المساعدة المالية للدولة والذي أنشأ بمقتضى القانون رقم 80-05 المؤرخ في 1980/03/01، والذي ألغى صراحة المادة 39 من الأمر 79-107 وضمها المرسوم 70-173 الخاص بمحافظة الحسابات حيث أعطى القانون 80-05 المجلس المحاسبة الاختصاص الإداري والقضائي لممارسة رقابة شاملة على الجماعات والمرافق والمؤسسات والهيئات التي تدير الأموال العمومية أو تستفيد منها مهما يكن وضعها القانوني.

و تجدر الإشارة إلى أن المادة 80-05 ألغت أحكام المادة 39 من قانون المالية لسنة 1970 التي لم تكن لها فعالية على باقي المواد والنصوص القانونية التي تنص على اشتراكية التسيير للمؤسسات الوطنية التي تؤدي إلى اللجوء إلى تقارير محافظ الحسابات فيما يخص القرارات التي تتخذها المؤسسة ومن بين هذه المراسيم وعدة المواد .

و قد استمر الفراغ القانوني حتى سنة 1984 التي تلاها إصدار قانون المالية 1985 ، الذي جاء لتعديل وضعية محافظي الحسابات من الناحية القانونية والموضوعية، وهذا ما نصت عليه المادة 196 .

و بداية من سنة 1988 اتخذت محافظة الحسابات منحى جديد من خلال إعادة تنظيم مهامها والمبادئ لها ، بعد صدور قانون 88 - 01 المؤرخ في 1988/01/13، المتضمن لقانون توجيه المؤسسات العمومية

أ.د/ عجيلة محمد د/ قنيع أحمد، متطلبات مهنة محافظ الحسابات في دعم وتطوير الإبداع المحاسبي

الاقتصادية حيث حرر هذا القانون المؤسسات العمومية الاقتصادية من جميع العوائق الإدارية والبيروقراطية التي كانت تتخبط فيها بالماضي ، إن إعادة التنظيم لمهنة المراقبة تم نقله من المخطط القضائي لإعادة الاعتبار لمحافظة الحسابات و ذلك بمهمتين جديدتين:

- ممارسة هذه المهنة من طرف مستقلين للمراجعة القانونية.

- عدم التدخل في التسيير.

إن إعادة الإعتبار لمحافظة الحسابات كان سببا في أخذ عدة تدابير قانونية في التنظيم وتأطير المهنة وقد تم إنشاء المصف الوطني للخبراء المحاسبين، المحاسبين المعتمدين، ومحافظي الحسابات، الذي شمل المهن الثلاث في نظام واحد.

ب - فترة التأطير القانوني للمهنة (1991 - 1999):

خلال هذه الفترة إتضح الصورة الكاملة لمحافظة الحسابات، حيث صدرت مجموعة من النصوص

التشريعية القانونية تضمنت ضبط المهنة منها:

قانون 08-91 المؤرخ في 27-04-1991 حدد شروط وكميات ممارسة مهنة الخبير المحاسب، محافظ

الحسابات والمحاسب المعتمد لدى الشركات التجارية بما فيها شركات رؤوس الأموال وفقا لأحكام القانون التجاري ولدى الجمعيات والنقابات.

-مرسوم تنفيذي رقم 92-20 مؤرخ في 13-01-1992 حدد تشكيل مجلس مجلس النقابة الوطنية

للخبراء المحاسبين محافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين وبضبط اختصاصه وقواعد عمله.

-قرار مؤرخ 07-11-1994 متعلق بسلم أتعاب محافظي الحسابات وقد حدد هذا القرار الأتعاب التي

تمنح لمحافظي الحسابات عن المهام العادية لهم المحددة من طرف القانون وفق شروط وأسس منها عدد الساعات المخصصة لمحافظ الحسابات في إطار المهام العادية ، كما حدد كيفية دفع أتعاب محافظ الحسابات بناء على تقديم بيانات أتعاب.

-مرسوم تنفيذي رقم 96-136 المؤرخ في 15/04/1996 يتضمن قانون أخلاقيات مهنة الخبير

المحاسب ، محافظ الحسابات، المحاسب المعتمد ، وقد حدد هذا المرسوم القواعد الأخلاقية المهنية المطبقة على أعضاء النقابة الوطنية ، الواجبات المهنية لمحافظ الحسابات وحقوقه المهنية في ممارسة مهامه.

-مرسوم تنفيذي رقم 96-431 مؤرخ في 30/11/1996 يتعلق بكيفية تعيين محافظي الحسابات في

المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري ومراكز البحث العلمي والتنمية وهيئات الضمان الاجتماعي

والمؤسسات العمومية غير المستقلة ، ويتم تعيين محافظي الحسابات من بين المسجلين في المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين ، محافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين .

-مقرر رقم 103/SPM// 94 متعلق بالإجتهاادات المهنية لمحافظ الحسابات ، هذا المقرر يعرف ويثبت

الإجتهاادات المهنية لمحافظي الحسابات في إطار المهام المنوطة لهم طبقا للتشريع والقانون الساري المفعول بين الإجتهاادات : قبول التوكيل ، الدخول إلى الوظيفة ، إجتهاادات متعلقة بالتقرير حول الحسابات الإجتماعية.

-مقرر مؤرخ في 1999/03/24 يتضمن الموافقة على مقياس تقدير الإجازات والشهادات وكذا شروط

الخبرة المهنية في الميدانين المحاسبي والمالي والذي يخول الحق في ممارسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد التي حددها اللجنة الخاصة، وكل التدريبات المهنية يتم تنظيمها والإعتراف بها وفقا للكيفيات التي يحددها مجلس النقابة الوطنية ، ويكلف هذا الأخير بتنفيذ ما ورد في هذا التقرير إن هذه القوانين والمراسيم بينت كل الجوانب الفنية والمهنية المتعلقة بمحافظات الحسابات في الجزائر وذلك بتوضيح شروط وكيفيات ممارسة هذه المهنة ، كيفية تعيين محافظي الحسابات والإجازات والشهادات وتحديد أتعابها وأيضا أخلاقيات المهنة وغيرها.

كل ما يمكن قوله أن هذه المرحلة أعطت الأبعاد الحقيقية لمحافظات الحسابات والصورة الشاملة لها

ج - من سنة 1999 إلى 2010:.

أما من 1999 إلى 2010 لم تعرف محافظة الحسابات في الجزائر تغيرات كبيرة وإنما اقتصر على

تعديلات القوانين ، فقد أوكلت لمحافظ الحسابات مهام إعادة تقييم الإستثمارات : .الأموال الثابتة العينية القابلة للإستهلاك وغير القابلة في المؤسسات والهيئات الخاضعة للقانون التجاري ، حسب المرسوم التنفيذي رقم 07-210 مؤرخ في 2006/06/04 المادة 05: "تنجر إعادة التقييم على أساس قيمة السوق او قيمة التعويض التي يحددها خبير تعينه المؤسسة او الهيئة المعنية ، يعرض الخبير المؤهل تقريرا مفصلا يوضح فيه إختيار طريقة التقييم المستعملة والنتائج المترتبة عنها" وأيضا المادة 06 من نص المرسوم: يعد محافظ الحسابات الحالي تقريرا خاصا يوجه إلى الهيئة الإجتماعية المختصة بيدي فيه

رأية حول إعادة التقييم وكذا حول السبل والطرق المستعملة"

التنظيم الجديد و الفصل في الهيئات (الرؤية الجديدة للمهنة)

يعنى القانون الجديد و هو القانون رقم 10 - 01 المؤرخ في 16 رجب عام 1431 هجري الموافق 29 جوان

سنة 2010 ميلادي المتعلق بمهن الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، بتنظيم هذه المهن.

يجب على كل مهني معرفة الهيئة أو الهيئات التي يخضع لها، و هذا هو الجانب الذي عرف تغييرا مهما في القانون الجديد مقارنة بالقانون القديم رقم 91-08 المؤرخ في 12 شوال عام 1411 هجري الموافق ل 27أفريل 1991 ميلادي و المتعلق بنفس المهنة.

2- مفهوم محافظ الحسابات.

تعددت المفاهيم التي تناولت مفهوم محافظ الحسابات نبين منها:

(1) عرف القانون التجاري محافظ الحسابات حسب المادة 715 مكرر 4 على أنه " :الشخص الذي يدقق في صحة المعلومات المقدمة في تقرير مجلس الإدارة أو مجلس المديرين، حسب الحالة، وفي الوثائق المرسلة إلى المساهمين حول الوضعية المالية للمؤسسة وحساباتها، ويصادق على انتظام الجرد وحسابات المؤسسة والموازنة، وصحة لذلك ويتحقق مندوبو الحسابات إذا ما تم احترام مبدأ المساواة بين المساهمين.

(2) حسب المادة 11 من القانون رقم 10-01 المؤرخ في 29/07/2010 المتعلق بمهنة الخبير المحاسب و محافظ الحسابات والمحاسب المعتمد على أنه " :كل شخص يمارس بصفة عادية باسمه الخاص وتحت مسؤوليته، مهمة المصادقة على صحة حسابات المؤسسات والهيئات وانتظامها ومطابقتها لأحكام التشريع المعمول به ."
من خلال هذه التعاريف نستخلص أن محافظ الحسابات هو الشخص المؤهل علميا وعمليا لتدقيق حسابات المؤسسة، ويتمتع باستقلالية تامة، ويقوم عادة بتدقيق نظام الرقابة الداخلية والسجلات المحاسبية تدقيق انتقادي قبل إبداء رأيه في عدالة المركز المالي.

ثانيا : الجانب القانوني لمهنة محافظ الحسابات.

1- شروط ممارسة المهنة.

(أ) أن يكون جزائري الجنسية.

(ب) أن يجوز شهادة لممارسة المهنة على النحو الآتي:

● بالنسبة لمهنة الخبير المحاسب، أن يكون حائزا على شهادة جزائرية للخبرة المحاسبية أو شهادة معترفا بمعادلتها.

● بالنسبة لمهنة محافظ الحسابات، أن يكون حائزا على شهادة جزائرية لمحافظ الحسابات أو شهادة معترفا بمعادلتها.

(ج) أن يتمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية.

(د) أن لا يكون قد صدر في حقه حكم بارتكاب جناية أو جنحة مخلة بشرف المهنة.
 (هـ) أن يكون معتمداً من الوزير المكلف بالمالية وأن يكون مسجلاً في المصنف الوطني للخبراء المحاسبين أو في الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات وفق الشروط المنصوص عليها في هذا القانون،
 (و) أن يؤدي اليمين بعد الاعتماد وقبل التسجيل في المصنف الوطني أو في الغرفة الوطنية أو في المنظمة الوطنية وقبل القيام بأي عمل، أمام المجلس القضائي المختص إقليمياً لمحل تواجد مكاتبهم والنصوص عليه في المادة 6 من القانون 10-01 المؤرخ في 29/06/2010

2- الهيئات التي تشرف على مهنة محافظ الحسابات

ينص القانون رقم 10-01 المؤرخ في 16 رجب 1431 الموافق لـ 29 جوان 2010، والمتعلق بمهن الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، على الهيئات التالية:

1- المجلس الوطني للمحاسبة:

بموجب القانون أعلاه لا سيما المادة 04 منه تم إنشاء مجلس وطني للمحاسبة تحت سلطة الوزير المكلف بالمالية، يتولى مهام الاعتماد و التقييس المحاسبي، و تنظيم و متابعة المهن المحاسبية.
 و يضم المجلس ثلاث أعضاء منتخبين عن كل تنظيم مهني على الأقل، كما تنبثق عن هذا المجلس خمس لجان متساوية الأعضاء:

- ✓ لجنة تقييس الممارسات المحاسبية و الواجبات المهنية
- ✓ لجنة الاعتماد.
- ✓ لجنة التكوين.
- ✓ لجنة الانضباط و التحكيم.
- ✓ لجنة مراقبة النوعية.

2 - مجلس النقابة الوطنية لأعضاء المهنة:

20/ المؤرخ في 92 رقم التنفيذي المرسوم بموجب المهنة لأعضاء النقابة التأسيس المجلس تم يحدد الذي /458 المؤرخ في 1997/12/01 و 97 رقم التنفيذي بالمرسوم المتمم و 1992/01/13، المعدل عمله فوائده و اختصاصه يضبط و المهنة لأعضاء النقابة مجلس تشكيل

:المهنية التنظيمات -

غرفة و المحاسبين للخبراء وطني مصنف ينشأ " 2010 لسنة المالية قانون من 14 رقم المادة بموجب و يضم المعنوية بالشخصية منها كل يتمتع المعتمدين، للمحاسبين وطنية منظمة و الحسابات لمحافظي وطنية

أ.د/ عجيلة محمد د/ قنيع أحمد، متطلبات مهنة محافظ الحسابات في دعم وتطوير الإبداع المحاسبي

و محافظ الحسابات مهنة و المحاسب الخبير مهنة لممارسة المؤهلين أو المعتمدين المعنويين أو الطبيعيين الأشخاص المعتمد. المحاسب مهنة

المحاسبين للخبراء الوطني المصنف - أ

مهنة الخبير لممارسة المؤهلين و المعنويين، أو الطبيعيين الأشخاص و يضم المعنوية، بالشخصية يتمتع تنظيم هو المحاسب.

ب- الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات:

هو تنظيم يتمتع بالشخصية المعنوية، و يضم الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، و المؤهلين لممارسة مهنة محافظ الحسابات.

ج- المنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين:

هو تنظيم يتمتع بالشخصية المعنوية، و يضم الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، و المؤهلين لممارسة مهنة المحاسب المعتمد.

و يسير كل من هذه الأجهزة المهنية مجلس وطني ينتخبه مهنيون بالإضافة إلى مجالس جهوية، و تسند إلى هذه الأجهزة المهام التالية:

- السهر على تنظيم المهن و حسن ممارستها.
- الدفاع عن كرامة أعضائها و استقلاليتهم.
- السهر على احترام قواعد المهن و أعرافها.
- إعداد أنظمتها الداخلية التي يوافق عليها وزير المالية، و ينشرها في أجل شهرين من إعدادها.
- إعداد مدونة لأخلاقيات المهنة.
- إبداء الرأي في كل المسائل المرتبطة بهذه المهن و حسن سيرها.
- تمثيل مصالح المهنة إزاء الغير و المنظمات الأجنبية المماثلة.
- و هذا ما نصت عليه المادة 17 من قانون المالية يوليو 2010

ثالثا: مدخل للإبداع المحاسبي - الخصائص والمتطلبات

1- تعريف الإبداع المحاسبي

يعد المحاسب المحور الرئيسي لمهنة المحاسبة، فهو المسؤول الأول عن إعداد وتوفير المعلومات المحاسبية لمختلف الأطراف ذات الصلة بالمؤسسة بكل موضوعية ومصداقية وفي التوقيت المناسب، الأمر الذي يتطلب منهم

تطوير معارفهم ومهاراتهم بشكل مستمر، وحل المشاكل المحاسبية والمالية التي تصادفهم بطريقة مميزة، وهو ما يمثل جوهر الإبداع المحاسبي.

ويتمثل الإبداع المحاسبي في استخدام أساليب أو طرق أو إجراءات أو مفاهيم أو معايير أو نظريات جديدة غير مألوفة يمكن استخدامها لتفسير أو تحليل أو حل مشكلة محاسبية تواجه الإدارة، حيث يتمتع المحاسب . المبدع بقدرات مميزة

وينظر للإبداع المحاسبي على أنه التجديد والتطوير في طرق توفير المعلومات لاتخاذ القرارات، كما يتمثل في العناصر التي يشملها النظام المحاسبي كالموارد البشرية (المحاسبين) عن طريق اختيارها وتدريبها ورفع كفاءتها، كما يتضمن الإبداع المحاسبي جانب الموارد المادية كالتجهيزات الآلية والبرمجة المالية والمحاسبية اللازمة للأداء . المحاسبي المتطور

ويشير الإبداع المحاسبي إلى القدرة على إيجاد أشياء جديدة قد تكون أفكاراً أو حلولاً أو منتجات أو خدمات أو طرق أو أساليب عمل مفيدة من خلال استخدام المحاسب لمهاراته وخبرته الشخصية الإبداعية في استنباط أساليب محاسبية جديدة أو توصله إلى حلول محاسبية تواجه التنظيم المحاسبي بالاعتماد على . " التحليل المنهجي المنطقي الهادف

ويعبر الإبداع المحاسبي أيضاً عن تلك التطورات الحاصلة في مجال المحاسبة من حيث الاتصال والقياس والعرض والإفصاح المحاسبي في القوائم والتقارير المالية التي وضعت من أجلها لجنة ومجلس المعايير المحاسبية معايير خاصة بها .

ومن مظاهر الإبداع المحاسبي تحقيق كفاءة الإستخدام الأمثل للموارد المتاحة، والتمكن من إدارة أزماتها المالية والإقتصادية، والاحتياط للمخاطر ووضع البدائل أمام الإدارة حتى يتسنى لها اتخاذ القرار بشكل أكثر فعالية . وكفاءة عالية

من خلال التعريفات السابقة يمكن القول أن الإبداع المحاسبي يمثل عملية إيجابية تهدف إلى حل مشكلة محاسبية بطريقة منهجية وعلمية مميزة، يستخدم فيها المحاسب مهاراته وقدراته الفكرية، وتكون مخرجات هذه العملية . في شكل معلومات ذات جودة عالية تساعد على اتخاذ القرارات بشكل أكثر فعالية وكفاءة

وجدير بالذكر أن الإبداع يعد سمة وعاملاً بارزاً لتطوير مهنة المحاسبة، إلا أن هناك ممارسات يمكن أن تؤدي بهذه المهنة إلى الجانب السلبي الذي يهدف إلى التلاعب والتحايل في القوائم المالية قصد تحقيق مصلحة . أحد الأطراف ذوي الصلة بالمؤسسة، وهو ما يعرف بالمحاسبة الإبداعية، والجدول التالي يبين الفرق بينهما

الجدول رقم 1 : الفرق بين الإبداع المحاسبي والمحاسبة الإبداعية

الإبداع المحاسبي	المحاسبة الإبداعية
<ul style="list-style-type: none"> - يحمل النظرة الإيجابية لمهنة المحاسبة . - يعزز من ثقة الأطراف ذوي الصلة بمهنة المحاسبة. - يحقق مستوى عال من التميز للمؤسسات. - تعد المرونة في اختيار البدائل المحاسبية إذا تم استخدامها وفق الأطر النظامية . 	<ul style="list-style-type: none"> - يحمل النظرة السلبية لمهنة المحاسبة . - يهز ثقة الأطراف ذوي الصلة بمهنة المحاسبة . - تسبب في انهيار العديد من المؤسسات . - تعد المرونة في اختيار البدائل المحاسبية احتيالا إذا ما خرجت عن الأطار النظامي .

المصدر : من إعداد الباحثين بناء على المعلومات السابقة

من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا جليا الفرق بين الإبداع المحاسبي والمحاسبة الإبداعية (الإحتيالية) حيث يمثل الأول الوجه الإيجابي للمحاسبة ما يعزز ثقة مستخدمي المعلومات المالية بهذه المهنة، في حين تمثل المحاسبة الإبداعية الوجه السلبي للمحاسبة، الأمر الذي يسبب عدم ثقة مستخدمي المعلومات المالية بالمحاسب، وقد تؤدي إلى انهيار عديد المؤسسات، إضافة إلى منافاتها لأخلاقيات المهنة .

2- خصائص الإبداع المحاسبي

- تعتبر المحاسبة فنا يبحث عن الإنسجام والإتساق، ومن حيث العرض فإن المحاسب كالفنان يسعى إلى تقديم عرضه وإنتاجه الذي يتمثل في المعلومات المالية بفن إبداعي، ولكي يتمكن من ذلك يجب أن يتصف المحاسب بمجموعة من الخصائص التي تميزه عن المحاسب العادي، وتتمثل هذه الخصائص في :
- قدرة المحاسب على التخيل والحس : وهي قدرة المحاسب على خلق الترابط بين المعلومات والظواهر والأفكار ومزجها وتشكيلها من أجل الوصول إلى فكرة جديدة.
 - الشجاعة والثقة في النفس : وتعتبر هذه الصفة من الصفات البارزة التي تبني شخصية المحاسب المبدع، وتعبر عن الجرأة في التعبير عن رأيه وعدم الاستسلام للواقع .
 - العقلية المحاسبية والمالية المنسقة والخلاقة: وتأتي هذه الصفة من خلال التدريب المستمر، والبحث المتواصل، فالمحاسب لا يبحث عن الإجابات السهلة والموحدة، بل يتجه نحو البدائل والحلول الأخرى التي تتطلب الكثير من البحث،

- قدرة المحاسب على التحليل والتجميع : وهي قدرة المحاسب على جمع المعلومات وتبويبها وتحليلها وتقييمها والإحتفاظ بها في شكل منظم، حيث يستطيع المحاسب المبدع التعامل بشكل جيد مع المعلومات المتراكمة لديه، واستخدامها في المواقف والحالات من أجل اتخاذ القرارات المناسبة،
- اكتساب مهارات الإتصال الفعال بالإضافة إلى إجادة مجموعة من اللغات إضافة إلى لغته الرسمية، وكذا امتلاك روح المبادرة والتفاوض .
- الإعتماد على الحقائق العلمية : يركز عمل المحاسب المبدع على أسس منظمة، ووفق آليات ممنهجة، مدروسة وواضحة، تعتمد على مناهج علمية، ومعارف منظرية وثابتة، تضيف على المعلومات المحاسبية الخصائص النوعية المطلوبة،
- النقد الذاتي : المحاسب المبدع هو الذي يستطيع تطوير ذاته بالنقد والتهديب، والتقويم المستمر للأفكار والمعلومات التي يتحصل عليها، وعدم الركون لأية صورة لا تنسجم مع التطلعات الهادفة في بناء الشخصية الإنسانية لاسيما عندما يتعلق الأمر بالمراقبة وتقييم الذات .

3- متطلبات تنمية الإبداع المحاسبي .

- يسمح تطوير العمل المحاسبي بمواجهة مختلف التحديات الكبيرة التي تقابل مهنة المحاسبة يتطلب استيفاء مجموعة من الشروط والمتطلبات التي لها علاقة مباشرة بتطوير مهارات المحاسب بشكل مباشر، حيث تتمثل هذه المتطلبات في :
- تطوير التعليم المحاسبي : وتتمثل أهم الخطوات التي يمكن تطوير التعليم المحاسبي لتحقيق الإبداع المحاسبي في :
- تخفيض الإختلافات الدولية في شأن التأهيل وعمل المحاسب المهني.
- تسهيل التنقل العالمي للمحاسب العالمي.
- توفير معايير دولية يمكن الرجوع إليها لقياس مدى إلتزام المؤسسات التعليمية لمتطلبات معايير التعليم المحاسبي الدولية المساعدة بالضرورة لقياس كفاءة المخرجات .
- إنشاء مركز معلومات شامل وفقا لأحدث الأساليب يشتمل على الكتب والأبحاث والنشرات المتخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة، وما تصدره الجهات المهنية في مختلف دول العالم من معايير وقواعد مهنية، كما يشتمل المركز على قاعدة معلومات عن العاملين في مجال المهنة .
- تطوير المهارات المحاسبية : يتطلب من المحاسب يعمل باستمرار على تطوير وتنمية مهارته، وبما يتلاءم مع التطورات الحديثة، وأن يتابع البحوث والدراسات ذات الصلة بالمهنة، والإطلاع على كافة المستجدات

الحاصلة في فروع المعرفة المحاسبية، بالإضافة إلى دراسة مختلف العلاقات المترابطة بينها وبين العلوم الأخرى، بما يساعد المحاسب من إجراء عملية تحليل البيانات المختلفة وتجهيزها إلى مستخدميها، إضافة إلى تطوير قدراته في كيفية عرض محتويات التقارير والقوائم المالية بالسرعة الممكنة وبصورة إبداعية تقدم الفائدة بالإضافة إلى مستخدميها .

- تطوير المهارات الإدارية : نظرا لكون الإدارة في حاجة ماسة ودائمة للمعلومات تساعد على اتخاذ القرارات المختلفة بالسرعة والدقة اللازمين، أصبح المحاسب يشكل جزءا مهما ورئيسا ضمن الفريق الإداري يضيف قيمة إلى العمل الإداري، وأن يقيم بمهارة عوامل اتخاذ القرار من خلال التفكير الإبداعي، ومن بين المتطلبات الإدارية التي تساهم في تطوير وتنمية الإبداع المحاسبي نجد :

- توفير المناخ الإداري المناسب للمحاسب وتشجيع السلوك الإبداعي له.
- خلق نوع من الشعور بأن المؤسسة هي ملكية المحاسب أثناء أداء مهامه ومسؤولياته، وليس مجرد موظف عادي فيها.

- تقديم الدعم والتحفيز المادي والمعنوي للمحاسبين بما يمكنهم من تطوير ذاتهم وإنجاح الأفكار المحاسبية .

- الإهتمام بإيصال الخبرات التكنولوجية والإستشارات المستحدثة من خلال التدريب المستمر للعاملين في المجال المحاسبي.

- زيادة الاتصال الفعال بين العاملين في المؤسسات أو الوحدة المحاسبية.
- منح صلاحيات وتفويضها للأقسام أو الوحدات داخل المؤسسات مما يشجع على الإبداع.
- سعي المؤسسة إلى نشر قيم جديدة تتقبل التغيير وتشجعه .

الخاتمة:

من خلال هذا المقال نستنتج أن مهنة محافظ الحسابات هدفها الأساسي هو التحقق من صحة وصدق البيانات المالية والمحاسبية، وذلك عن طريق إعطاء أري في محايد حول القوائم المالية ومدى عدالته في تمثيل المركز المالي ونتائج الأعمال للمؤسسة وذلك من طرف محافظ الحسابات الذي يشترط فيه أن يكون مستقلا ومحايدا عن المؤسسة وذو كفاءة مهنية وخبيرة، ولا بد عليه أثناء تأدية مهامه أن يحترم المعايير المتعارف عليها في التدقيق مما يسهل للمحافظ القيام بمهمة التدقيق، والوصول إلى إقناع الأطراف ذات المصالح بوضعية المؤسسة.

يمثل الإبداع والابداع المحاسبي أحد الركائز الرئيسية التي يعتمد عليها الأفراد (المحاسبين ومحافظي الحسابات) والمؤسسات والمجتمع ككل من أجل تطوير حياتهم، وضمان التقدم والازدهار، باعتباره نتاج عديد العوامل الاجتماعية والشخصية والعقلية والبيئية، فهو ظاهرة إنسانية تمر بعدة مراحل تسفر عن إنتاج وتوليد أفكار جديدة يمكن استغلالها وتطويرها وفق إمكانيات الفرد أو المؤسسات، وبالتالي فإن وصول المحاسب ومحافظ الحسابات إلى درجة الإبداع يحتم عليه التحلي بعدد الصفات، منها ما تعلق بشخصيته، ومنها ما تعلق بمعارفه وخبراته، ومنها ما تعلق بمهاراته وأداء مهامه، وذلك من أجل الرقي بمهنته، وتقديم الإضافة لمؤسسته وجميع الأطراف ذوي الصلة بها .

المراجع والهوامش:

- 1 _ خلف الله بن يوسف، بهاز لويزة، واقع وتحديات مهنة محافظ الحسابات في الجزائر في ظل النظام المحاسبي المالي دراسة الحالة الجزائرية، يوم دراسي حول واقع وتحديات محافظ الحسابات في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، 2014.
- 2 _ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون التجاري، مطبوعات بيرتي، 2007_2008 ، الجزائر.
- 3 _ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، القانون رقم 10_01 المؤرخ في 29 جوان 2010 ، العدد.42
- 4 - محمد عجيلة، مصطفى بن نوي، أليات النظام المحاسبي المالي الجزائري والإبداع المحاسبي، ارتباطات سياسات، الملتقى الدولي حول الاصلاح المحاسبي في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، الجزائر ، 2011، ص 4.
- 5 - محمد عجيلة ، دور الإبداع المحاسبي والمحاسبين في التسيير واتخاذ القرار دراسة ميدانية حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه منشورة تخصص علوم التسيير، جامعة البليدة، الجزائر، 2009، ص 181 .
- 6 - أحمد شريف، جمال عمورة، دور وأهمية الإبداع المحاسبي والمالي في عملية الإفصاح عن المعلومات المحاسبية و المالية، ملتقى دولي حول الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، الجزائر، 2011، ص 9 .
- 7 - صالح مرازقة، فتيحة بوهرين، الإبداع المحاسبي من خلال معايير المحاسبة الدولية، مجلة المثني للعلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة المثني العراق، المجلد 4، العدد 8، 2014، ص 165.

- 8 - خالد القطيني، مقبل علي، أثر الجانب السلوكي للمحاسب المبدع في رفع كفاءة منظمات الأعمال، مجلة تنمية الرافدين، جامعة الموصل، العراق، المجلد 35، العدد 112، 2013، ص 90.
- 9 - صالح الشعباني، المعرفة المحاسبية، الأصل والتوجه الجديد في إدارتها، مجلة بحوث مستقبلية، جامعة الحدياء، العراق، العدد 11، 2005 ص 68.
- 10 - خالد القطيني، مقبل علي، مرجع سبق ذكره، ص 92
- 11 - عماد عبدالجواد، دور متغيرات الخبرة المهنية للمراجع الخارجي في تحسين جودة عملية المراجعة وأثر ذلك على قرارات المستثمرين في منشآت الأعمال، أطروحة لنيل شهادة الماجستير تخصص المحاسبة، جامعة القاهرة، مصر، 2013، ص 14.
- 12 - بشرى المشهداني، حسنين طالب، دور المحاسب الإداري في تنفيذ آليات حوكمة الشركات، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة بغداد العراق، المجلد 19، العدد 71، 2013، ص 465.
- 13 - ايناس عبدالله حسن، ماجدة عبدالرحمن، إمكانية تطبيق إدارة الجودة الشاملة في خدمات المحاسب الإداري، مجلة تنمية الرافدين، العراق المجلد 30، العدد 90، 2008، ص 118.
- 14 - تيسير المصري، توحيد المعرفة المحاسبية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، جامعة دمشق، سوريا، المجلد 23، العدد 1، 2007، ص 16.
- 15 - زانا صادق، نصرت خوشناو، أثر إدارة المعرفة والإبداع في المجال المحاسبي في رفع كفاءة منظمات الأعمال من منظور مستقبلي، المؤتمر العلمي الدولي الرابع عشر للأعمال حول إدارة الابتكار في الأعمال، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الزيتونة، الأردن، 2015، ص 5.
- 16 - رفيق مرزوقي، محمد بوهزة، القيادة الإدارية وعلاقتها بالإبداع الإداري، الملتقى الدولي حول صنع القرار في المؤسسة الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، 2009، ص 9.
- 17 - عبدالناصر نور، محمد مطر، نضال الرمحي، الإرتقاء بالتعليم المحاسبي الجامعي لتحقيق الشروط المنصوص عليها في معايير التعليم المحاسبي الدولية، المؤتمر العلمي المهني الدولي الحادي عشر حول نحو عالمية مهنة المحاسبة والتدقيق، جامعة الزرقاء، الأردن، 2015، ص 4-5.

- 18- ياسر محمد الجرف، أهمية تطوير معايير المحاسبة في المملكة العربية السعودية لتحقيق التوافق مع معايير المحاسبة الدولية، الندوة الثانية عشر لسبل تطوير المحاسبة في المملكة العربية السعودية، كلية العلوم الإدارية والمالية، جامعة الملك خالد، المملكة العربية السعودية، 2010، ص 6.
- 19 - محمد علي جبران، العوامل المؤثرة في جودة مراجعة الحسابات من وجهة نظر المحاسبين القانونيين في اليمن، الندوة الثانية عشر لسبل تطوير المحاسبة في المملكة حول مهنة المحاسبة في المملكة العربية السعودية وتحديات القرن الحادي والعشرون، كلية إدارة الأعمال جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، 2010، ص 18.
- 20 - زياد يحيى، قاسم الحبيطي، تأثير التطورات في بيئة الأعمال على المحاسبة الإدارية في القرن الحادي والعشرين، مجلة بحوث مستقبلية، جامعة الحدباء، العراق، المجلد 4، العدد 4، 2006، ص 79.
- 21 - زياد يحيى، قاسم الحبيطي، مرجع سبق ذكره، ص 80.
- 22 - محمد عجيبة، متطلبات ومحفزات الإبداع المحاسبي في منظمات الأعمال " الواقع والمأمول "، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، الجزائر، العدد 20، ص 156.
- 23 - زانا صادق، نصرت خوشناو، مرجع سبق ذكره، ص 7